رقم الوثيقة: MDE 14/003/2014

ينبغي على السلطات العراقية توفير الحماية للصحفيين

تدين منظمة العفو الدولية بقوة قتل الصحفي محمد بديوي الشمري، وتحث السلطات العراقية على أن تبذل قصارى جهدها لكي تضمن أن يمارس الإعلاميون عملهم دون خوف من الأعمال الانتقامية أو الترهيب أو القتل. كما تعرب المنظمة عن قلقها بشأن التصريح الذي أدلى به رئيس الوزراء العراقي تعليقاً على حادث القتل.

وكان محمد بديوي الشمري، وهو أستاذ جامعي ومدير إذاعة "العراق الحر"، قد لقي مصرعه يوم 22 مارس/آذار 2014، إثر إطلاق النار عليه من ضابط كردي في الحرس الرئاسي في بغداد، بعدما مُنع الشمري، على ما يبدو، من دخول منطقة القصور الرئاسية مما أدى إلى نشوب مشاجرة. وقد فرَّ الضابط، على ما يبدو، من موقع الحادث، ولكن أُلقي القبض عليه لاحقاً. ومن ناحية أخرى، أدلى رئيس الوزراء العراقي نوري المالكي بتصريح لدى وصوله إلى موقع الحادث، قال فيه إن: "دم الشهيد في عنقي، وأنا ولي الدم... والدم بالدم". وترى منظمة العفو الدولية أن هذا التصريح يُعد استخفافاً صارخاً بسيادة القانون، وتهيب المنظمة بالسلطات العراقية أن تضمن توفير محاكمة عادلة لقاتل محمد بديوي الشمري بما يتماشى مع المعايير الدولية ودون اللجوء إلى عقوبة الإعدام. وقد أثار تصريح رئيس الوزراء العراقي غضباً في أوساط السياسيين في بغداد وفي إقليم كوردستان العراق، كما زاد من التوتر العِرقي بين العرب والأكراد. وقد طالب بعض السياسيين العراقيين بطرد أفراد الحرس الرئاسي الأكراد من بغداد.

وبعد يوم من مقتل محمد بديوي الشمري، ذكرت نقابة الصحفيين العراقيين أن الصحفي راجي حمد الله، المحرر في مكتب شبكة الإعلام العراقي في محافظة بابل، قد تعرض لمحاولة اغتيال، بعد أن أطلقت جماعة مسلحة النار عليه بينما كان يستقل سيارته متوجهاً إلى مقر عمله.

ويُذكر أن الصحفيين في العراق، بما في ذلك الصحفيون في إقليم كوردستان العراق، يعملون في ظروف بالغة الصعوبة تهدد حياتهم كل يوم. فقد لقي 14 صحفياً مصرعهم في العراق خلال الشهور الستة الماضية، وقُتل أربعة منهم خلال عام 2014. كما تعرض صحفيون آخرون للتهديد والاعتقال والقتل في غضون السنوات الماضية بسبب قيامهم بعملهم الأعلامي.

ففي ديسمبر/كانون الأول 2013، لقيت المذيعة التليفزيونية نورس النعيمي مصرعها برصاص مسلحين مجهولين بالقرب من منزلها في مدينة الموصل. وكانت نورس النعيمي تغطي قضايا المرأة والشباب من خلال عملها في قناة "الموصلية" التليفزيونية.

وفي الشهر نفسه، قُتل الصحفي الكردي كاوا محمد أحمد گرمياني خارج منزله في مدينة كلار بإقليم كوردستان العراق، وذلك على أيدي مسلحين تمكنوا من الفرار. وكان الصحفي قد أعد تحقيقات ونشر مقالات عن الفساد في إقليم كوردستان الذي يتمتع بالحكم الذاتي، وتلقى تهديدات في السنوات السابقة فيما يتصل بعمله.

ولم يتم إجراء تحقيقات في أعمال القتل هذه، على حد علم منظمة العفو الدولية. وقد ذكرت "لجنة حماية الصحفيين" أن العراق يأتي ضمن أكثر الدول التي يشيع فيها الإلات التام من العقاب عن قتل الصحفيين، حيث لم يُفصل بعد في عشرات من حالات قتل الصحفيين. ويؤدي عدم إجراء تحقيقات بخصوص أعمال القتل هذه إلى ترسيخ مناخ الإفلات من العقاب وتعريض الصحفيين لمزيد من التهديدات.

وتقع على عاتق الحكومة العراقية وحكومة إقليم كوردستان العراق مسؤولية التكفل بإجراء تحقيق وافٍ على وجه السرعة في جميع حوادث قتل الصحفيين، على أن يُقدم كل من تثبت مسؤوليتهم عنها إلى ساحة العدالة في محاكمات عادلة دون اللجوء إلى عقوبة الإعدام.

وفي الوقت نفسه، لا تزال الحكومة العراقية تفرض قيوداً على حرية التعبير. ففي إبريل/نيسان 2013، قررت هيئة الأعلام والاتصالات العراقية وقف تراخيص 10 قنوات تليفزيونية فضائية، ومن بينها قناة الجزيرة وقناة الشرقية، مما يعني منعها من العمل في العراق، حيث رأت الهيئة أن هذه القنوات تحرّض على العنف. وتمثل هذه القيود غير المتناسبة انتهاكاً للحق في حرية التعبير وحرية الصحافة.

وبالمثل، تعرض عدد ممن تجرأوا على المجاهرة بانتقاد السلطات في إقليم كوردستان العراق للترهيب والسجن. فعلى سبيل المثال، لا يزال نياز عزيز رهن الاحتجاز منذ القبض عليه في 5 يناير/كانون الثاني 2012، بسبب ما زُعم عن قيامه بتسريب معلومات عن تزوير الانتخابات في محافظات إربيل والسليمانية ودهوك. وذكر محامي الصحفي وأفراد أسرته أن قوات "الأسايش"، وهي قوات الأمن والاستخبارات في إقليم كوردستان العراق، قد رفضت إحالة نياز عزيز إلى المحاكمة أمام القضاء.

وفي 3 مارس/آذار 2014، قُبض على شوان صابر مصطفى، الناشط الحقوقي في إقليم كوردستان العراق، واحتُجز على ذمة اتهامات بالتشهير، وذلك بسبب ما أبداه من آراء تنطوي على انتقاد المحاكم والتنديد بالفساد في النظام القضائي بإقليم كوردستان، وذلك على صفحته على موقع "فيسبوك". وقد أُطلق سراحه بكفالة قدرها خمسة ملايين دينار عراقي (حوالي 4300 دولار أمريكي). وقد يواجه شوان مصطفى صابر عقوبة السجن لمدة تصل إلى خمس سنوات في حالة إدانته.